

ص-0000018-30104-08-2024

المديرة العامة للأداءات إلى

25 جافن 2024

الموضوع: حول طلب تسوية وضعية جبائية.
المرجع: مكتوبكم الوارد علينا بتاريخ 16 ماي 2024.

وبعد، لقد تضمن مكتوبكم المشار إليه بالمرجع أعلاه ما يفيد أن شركة " " توجهت بتاريخ 31 مارس 2023 بطلب جدولة التصريح الشهري التصحيحي لشهر ديسمبر 2022 وجدولة المبالغ المضمنة به، إلا أن مصالح الجبائية لم تستجب لهذا الطلب باعتبار أن التصريح السنوي لسنة 2022 لم يتسنّ بروزه ضمن المنظومة الإعلامية وبالتالي لم تتمكن الشركة من جدولة هذا التصريح الى حدود التاريخ الموافق لغرة أفريل 2023 مما من شأنه أن يؤدي الى توظيف نسب الخطايا المعمول بها بعد غرة أفريل 2023 وتطلبون التدخل قصد قبول جدولة التصريح التعديلي لسنة 2022 وذلك باحتساب خطايا التأخير قبل غرة أفريل 2023.

وجوابا، يشرفني إحاطتكم علما أنه عملا بأحكام الفصل 58 من قانون المالية لسنة 2024، يمكن للأشخاص الطبيعيين والذوات المعنوية تسوية وضعياتهم الجبائية بعنوان الديون الجبائية أو الإغفالات المتعلقة بالتصريح بالأداء أو بالتصاريح الجبائية المنقوصة وبمعنوان الخطايا الجبائية الإدارية أو الخطايا والعقوبات المالية المتخلدة بذمتهم من خلال تمكينهم من الانتفاع بالتخلي كليا عن خطايا التأخير وخطايا الاستخلاص ومصاريف التتبع وبالتخلي كليا أو جزئيا عن الخطايا والعقوبات المالية وجزئيا عن الخطايا الجبائية الإدارية.

هذا وتجدر الإشارة، الى أنه بقيامكم بتسوية وضعيتكم الجبائية يمكنكم الانتفاع بطرح الخطايا المستوجبة طبقا للشروط والأجال المنصوص عليها بالفصل 58 من قانون المالية لسنة 2024.

وتقبلوا فائق عبارات التقدير.

والسلام

المدير العام للأداءات
المرضاء: نعيمة الغريبي حرم الغريبي